

Distr.: Limited
21 November 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البند ٣٧ من جدول الأعمال
قضية فلسطين

الأردن، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وتونس، والجزائر،
وجزر القمر، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي،
وزمبابوي، والسنغال، والسودان، وسيراليون، والصومال، والعراق، وعمان، وغيانا،
وفلسطين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، وكوبا، والكويت، ولبنان،
ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا،
وناميبيا، ونيكاراغوا، واليمن: مشروع قرار

شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير
القابلة للتصرف^(١)،

وإذ تحيط علماً، بوجه خاص، بالعمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بممارسة
الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وشعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة
وفقاً لولايتيهما،

وإذ تشير إلى قرارها ٤٠/٣٢ بـ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ وإلى جميع
قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، بما فيها قرارها ١٥/٦٦ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/
نوفمبر ٢٠١١،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٣٥ (A/67/35).



الرجاء إعادة استعمال الورق



١ - **تلاحظ مع التقدير** الإجراءات التي اتخذها الأمين العام امتثالاً لقرارها ١٥/٦٦؛

٢ - **تري** أن شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة لا تزال تسهم، من خلال تقديم الدعم الفني إلى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في تنفيذ ولايتها، إسهاماً مفيداً وبناءاً للغاية في التوعية بقضية فلسطين على الصعيد الدولي وبالضرورة الملحة للتوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين من جميع جوانبها على أساس القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة وبالجهد المبذولة في هذا الصدد وفي حشد الدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني؛

٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تزويد الشعبة بالموارد اللازمة وأن يكفل استمرارها في تنفيذ برنامج عملها على النحو المبين بالتفصيل في القرارات السابقة المتخذة في هذا الصدد، بالتشاور مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وبتوجيه منها؛

٤ - **تطلب** إلى الشعبة، بوجه خاص، مواصلة رصد ما يطرأ من تطورات فيما يتصل بقضية فلسطين وتنظيم اجتماعات ومؤتمرات دولية في مختلف المناطق بمشاركة جميع قطاعات المجتمع الدولي، والاتصال والتعاون مع المجتمع المدني والبرلمانيين، وتطوير وتوسيع نطاق موقع "قضية فلسطين" على شبكة الإنترنت ومجموعة وثائق نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين، وإعداد منشورات ومواد إعلامية بشأن مختلف جوانب قضية فلسطين ونشرها على نطاق واسع وتطوير وتعزيز برنامج التدريب السنوي لموظفي السلطة الفلسطينية إسهاماً في الجهود المبذولة لبناء القدرات الفلسطينية؛

٥ - **تطلب أيضاً** إلى الشعبة أن تواصل، في إطار الاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر وبتوجيه من اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، تنظيم معرض سنوي عن حقوق الفلسطينيين أو فعالية ثقافية، بالتعاون مع البعثة المراقبة الدائمة لفلسطين لدى الأمم المتحدة، وتشجيع الدول الأعضاء على مواصلة تقديم أقصى قدر من الدعم للاحتفال بيوم التضامن وتغطيته إعلامياً على أوسع نطاق؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة كيانات منظومة الأمم المتحدة التي تتضمن برامجها عناصر تتناول قضية فلسطين بمختلف جوانبها والحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، التعاون مع الشعبة؛

٧ - **تدعو** جميع الحكومات والمنظمات إلى التعاون مع الشعبة على أداء مهامها.